ان الحذف حسن ولان الاثبات احسن منه وتقدم التنبيه على هذا
الشرط والذي قبله والاصل في الفاعل ان يصلا والاصل في المفعول ان ينفصلا
وقد يجاء على الاصل وقد يجي المفعول قبل الفعل

الاصل في الفاعل ان يصل بفعله لانه كالجزء منه ولذلك لم يفصل له اخر الفعل
اذا كان ضميرا نحو ضربت زيدا وانما سكن تاءه توالي اربع حركات
وانما يلزمون ذلك في الكلمة واحدة فدل على ان الفعل والفاعل كالكلمة الواحدة
بخلاف المفعول فان الاصل فيه ان ينفصل عن الفعل ويتاخر عن الفاعل
واشار بقوله وقد يجاء بخلاف الاصل الى ان المفعول قد يتقدم على الفاعل
واعلم ان المفعول له مع الفعل والفاعل ستة احوال تقدمه على الفاعل
جوازا ووجوبا وامتناعا وتاتي هذه الاحوال مع تقدمه على الفعل
ايضا فمثال تقدمه على الفاعل جوازا ولقد جاء ال فرعون النذر وهو كثير
ووجوبا في ثلث مسائل احدها ان يحصر الفاعل بالا او بانما نحو ما ضرب
عمرا الا زيد وانما ضرب زيدا عمرو الثانية ان يكون ضميرا متصلا وفاعله ظاهر
نحو الا ملك زيدا الثالثة ان يعود عليه ضمير متصل بالفاعل نحو ضرب زيدا غلامه
عند الاكثرين واشار الى حاله الامتناع فيما بعد بقوله واخر المفعول
ومثال تقدمه على الفعل جوازا قوله فريقا كذبتم وفريقا تقتلون فريقا هدى
وفريقا حق عليهم الضلالة ووجوبا في تلك مسائل الاولى اذا كان المفعول
مما له صدر الكلام كاسما الشرط نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى
كقوله فاي ايات الله تنكرون اي رجل ضربت الثانية ان تقع عامله بعد
الفاء وليس له منصوب غيره مقدم عليها نحو زيدا فاضرب فاما اليتيم فلا
تقهر الثالثة ان تقع ضميرا متصلا لو تاخر لزم اتصاله نحو اياك نعبد
فلو اخرت المفعول لزم الاتصال بخلاف نحو الدرهم اياه اعطيتك
لانك لو اخرته لا يجب اتصاله وامتناعا حيث وجب توسطه او تاخر

عن الفاعل واليه اشار بقوله واخر المفعول ان لبس حذر او اضمر الفاعل عن منحصر
اي يجب تقديم الفاعل على المفعول في مسئلين الاولى اذا خيف اللبس اي
التباس احدهما بالاخر كما اذا خفي الاعراب فيهما ولم توجد قرينة نحو الام
موسى عيسى هذا قاله المتاخرون وناز عهم في ذلك ابن الحاج في نقده على ابن
عصفور لان المتكلم قد يقصد الالباس ولذلك قال الزجاج في معانيه
في قوله فما زالت تلك دعواهم حتى جعلناهم حصيدا ودعواهم خبرها وحتى
العكس اجمعوا على جواز الوجهين وقال ان تعرق بزاسم زال وغيرها وبين
ضرب موسى عيسى بان الالتباس في الاسم والخبر اسهل نحو ان وجدت قرينة
معنوية نحو ولدت هند بشرى تشير بالاولى الى الصغرى او لفظية
نحو ضرب سعدي موسى جاز لتقدم الثانية ان كون الفاعل ضميرا غير محصور
نحو ضربت زيدا فان حصر وجب تاخيره نحو ما ضرب زيدا الا انا
وما بالا او بانما اخصر اخر وقد لسبق ان قصد ظهر
اذا قصد حصر الفاعل بالا او بانما وجب تاخيره نحو ما ضرب عمرا الا زيد
وانما ضرب عمرا زيد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولذا ان قصد
حصر المفعول بهما وجب تاخيره نحو ما ضرب زيدا الا عمرا وانما ضرب زيد عمرا اذا
قال المصنف وما قاله في انما صحيح اذ لا خلاف في وجوب تاخيره لانه
لا يعلم الحصر الا بالتاخير واما الا ففيها ثلثة مذاهب احدها انه لا يجوز
تقديم المحصور بها فاعلا كان او مفعولا واليه ذهب بعض البصريين والجرولي
والشلوبين الثاني يجوز بعدها مطلقا واليه ذهب الكسائي نحو ما ضرب
الا عمرا زيد ومنه تزودت من ليلى بتكليم ساعة فما زاد الا ضعف ما بي كلامها
وما ضرب الا عمرا زيدا ومنه بنيهم عذروا بالتي جابهم وما يعذب الا الله بالنار
وقوله ما عاب الا لئيم فعاد ذي كرم الثالث مذهب جمهور البصريين
والفراء وابن الانباري التفصيل بين حصر الفاعل نحو ما ضرب عمرا الا زيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)